

شرح تنبيه الفقيه وتفقيه النبيه 9 للشيخ عامر محمد بهجت #بلاغ

عامر بهجت

مثل مثلاً على سبيل المثال دعاء ختم القرآن. دعاء ختم القرآن بعض المشايخ يقول هذا بدعة. بعضهم يقول لا هذا مستحب. مثل الشيخ ابن باز رحمه الله وهو المعتمد في مذهب احمد انه يدعو بدعاء الختم في التراويح. طيب لو صلى الامام ودعا دعاء الختم وانت ترى انه بدعة - [00:00:00](#)

على مذهب الشيخ بكر ابو زيد رحمه الله وغيره من المشايخ. فهل صلي خلفه؟ ولا تقطع الصلاة قلت صلي خلفه لان مسألة اجتهادية والصلاة خلف المخالف في الفروع جائزة. نعم. الخامس من نواقض الوضوء مس الفرج. والمقصود به - [00:00:30](#)

الذكر وحلقة الدبر فاذا مس ذكره ولا يدخل في الذكر الذي ينتقض الوضوء في المسجد لا يدخل فيه الخصيتين. واضح ذلك اذا مس حلقة الدبر او مست المرأة فرجها انتقض الوضوء بذلك. والمقصود بحلقة الدبر هنا هو فتحة الشرج واما اذا مس ظاهر - [00:00:50](#)

فهذا لا ينتقض به الوضوء. والمس هنا في مسألة مس الذكر يختص باليد. فمس المس باليد بخلاف المس للي هو الناقد السادس من ناقض الوضوء وهو مس المرأة بشهوة فهذا مس المرأة باي يعني جزء من اجزاء البدن - [00:01:10](#)

سواء باليد او بغير اليد ينتقض به الوضوء اذا كان بشهوة فينتقض الوضوء اذا مس الرجل المرأة بشهوة او مست المرأة الرجل بشهوة والوضوء الذي ينتقد هو وضوء لابس لا وضوء الملموس. يعني لو مس رجل امرأة بشهوة ينتقض وضوء الرجل. المرأة ينتقض وضوءها - [00:01:30](#)

لا ما ينتقض وضوئها. السابع من نواقض الوضوء غسلوا الميت. وينطق بالمناسبة هذه المسألة مس المرأة بشهوة فيها خلاف بين العلماء عندنا في المذهب مذهب الامام الشافعي رحمه الله اذا مس المرأة انتقض وضوءه بشهوة ولا بغير شهوة مذهب ابي حنيفة - [00:01:50](#)

لا ينتقض بشهوة ولا بدون شهوة. مذهب احمد ان كان بشهوة نقض وان كان بغير شهوة لم ينقض. يذكر لي واحد يقول كان في واحد شافعي المذهب في الحج وفي الطواف يخشى انه يمس امرأة او كذا بغير قصد وعنده ينتقض من مس مطلقا حتى لو كان بغير شهوة. فلابس الرجل - [00:02:10](#)

لابس قفازات في ايدي حتى تعرف الطواف يصير ازدحام ممكن يحصل مس وكذا فلابس قفازات حتى ما يمس امرأة بيده بالغلط يقول فشافته وحدة من عجوز معهم في الحملة فشافت اه الاخ فراحت ضربته على جبينه وقالت افشتك - [00:02:30](#)

يا شافعي افشتك يعني باللهجة المصرية يعني افشتك يا شافعي نعم طيب هذا بالنسبة السابع من النوافل تغسل الميت فمن غسل ميتا انتقض وضوءه ينتقض وضوءه المغسل والمراد بالمغسل هنا الذي يباشر تقليب الميت - [00:02:50](#)

اوصي لهم اما من يناول المغسل هذا لا ينتقض وضوءه وانتقاض الوضوء بغسل الميت دليله عندهم هو فتوى الصحابة رضي الله عنهم فقد ورد عن بعض الصحابة الفتوى وقول الصحابي حجة ولا ما هو حجة؟ مذهب الامام احمد ان قول الصحابي حجة اذا لم يكن يعني له مخالف من الصحابة - [00:03:10](#)

الناقض الثامن نعوذ بالله منه وهو الردة عن الاسلام. فاذا من ارتد عن الاسلام بطلت اعماله ومنها الوضوء نسأل الله عز وجل ان لا يميئتنا الا ونحن مسلمون. من وجد في - [00:03:30](#)

فيه ناقض من نواقض الوضوء هذه يقينا انتقض وضوءه. طيب من شك في وجودها واحد يقول والله انا ما ادري. خرج منه ريح ولا ما خرج ينتقض الوضوء؟ لا ما ينتقض بالشك. كذلك واحد يقول والله ما ادري انا نمت ولا ما نمت؟ ما ينتقض الوضوء. واضح -

كذلك واحد اكل لحم ولا يدري هو لحم جزور ولا لحم غنم هل هو حاشي ولا طلي نقول ينتقب ما ينتقض لان من شك في من تيقن الطائفة وشك في الحدث لم ينتقض وضوءه بذلك. من وجد - [00:04:00](#)

فيه الحدث الاصغر حرم عليه ثلاثة امور لا يجوز له ان يفعلها الاول الصلاة فلا يجوز لا يجوز له ان يصلي لا فرضا ولا نفلا واضح؟ المحدث لا يصلي لا فرضا ولا نفلا ولا يسجد سجود التلاوة لان سجود التلاوة صلاة. طيب - [00:04:20](#)

واما الجنب فيحرم على الجنب هذه الامور الثلاثة اللي هي الصلاة والطواف ومس المصحف مثله مثل المحدث يعني المحدث حدث اصغر لا يجوز يصلي ولا يطوف بالبيت ولا يممس المصحف. طيب يممس المصحف بغير حائض. والجنب يزيد ايضا انه لا يجوز له اللبس في المسجد - [00:04:40](#)

بغير وضوء ولا يجوز له قراءة القرآن ولا من غير مس مصحف. واضح؟ يعني انسان جني. اراد يدخل المسجد. يجوز؟ يقول لا يجوز ان البث في المسجد طيب يريد يدخل من باب ويطلع من باب بس ياخذ حذاءه مثلا او يودي اغراض من عند الباب الثاني نقول المرور هذا يجوز لقوله - [00:05:00](#)

عن اللعاب السليم. خلاص؟ طيب اذا اراد يجلس يقول والله فيه درس بعد الفجر. تمام؟ صلى الفجر وحصل منه موجب من موجبات غسل ويخشى ان يفوته الدرس. ما في ماء او الماء يحتاج الى تسخين. او كذا. نقول اذا توضأ - [00:05:20](#)
يجوز له اللبس في المسجد. طيب يصلي بهذا الوضوء؟ لا ما يصلي قطعاً. نعم. هذا بالنسبة لتلاتة نعم هذا بالنسبة لمسألة آ نواقض الوضوء. على ذكر مس المصحف الذي يحرم هو مس مصحف بغير - [00:05:40](#)

اما لو اخذ مثلا من دين صار يقلب به المصحف او يحمل به المصحف فهذا مس بحائل لا بأس به. بالنسبة للمحدث حدثا اصغرا له ولهذا واحد يقول لي فيه برنامج كتاب تلفزيون اتصلت امرأة تقول يا شيخ انها على غير وضوء هل يجوز ان تمس - [00:06:00](#)
مصحف قال الشيخ اذا كان المس بحائل فلا بأس. قالت لا يا شيخ نحن في الرياض. وهي اذا كان بحائل يعني مدينة حائل. طيب ننتقل بعد ذلك الى موجبات الغسل التي هي الحدث الاكبر - [00:06:20](#)

الله اعلم الله اعلم طيب بالنسبة لموجبات الغسل وهي الحدث الاكبر اولها خروج المني دفقا بلذة فمن خرج منه المني دفقا بلذة وجب عليه الغسل. ولماذا قيدناه بالدفق واللذة؟ قد يخرج المني بغير دفق ولا لذة في صورته. الصورة الاولى رجل - [00:06:40](#)
مثلا انزل تمام ثم اغتسل بعد الغسل قد يخرج بقايا من المني تكون مثلا في القضيب او كذا هذه البقايا تخرج بدفق ولذة ولا غير دفق لذة بغير دفق لذة. هل يجب عليه الغسل؟ لا ما يغتسل لها لكن يجب الوضوء لانه خارج من السبيل. تمام؟ طيب. لكن - [00:07:00](#)
بالنسبة للنائم هل نشترط فيه اللذة مثل ما نشترط في غيره؟ يقولون لا النائم اذا وجد المني استيقظ وعليه مني نقول لا يشترط حينئذ اللذة لانه نائم ما يدري قد يكون خرج دف وقد يكون اه بغير ذلك. ولهذا النائم اذا احتلم او خرج منه مني وجب عليه الغسل ولو لم - [00:07:20](#)

اذكر لذة الثاني من موجبات الغسل هو انتقال المني. ما معنى انتقال المني؟ وش الفرق بين انتقال المني وخروج المني؟ خروج المني واضح ومعروف لكن اذا انتقل المني ولم يخرج. وهذا قد يحصل مثلا في حق الرجل نادرا. يعني يممسك المنع عن الخروج -

وهذا يضر حتى بالصحة لكن قد يحصل جيد وقد يحصل في حق المرأة مثلا اذا انزلت وتعرف المرأة انها انزلت ثم بعد ذلك قد لا يخرج الا بعد مدة فاذا اغتسلت وخارج المني بعد ذلك نقول الجنابة حصلت في حقها بمجرد - [00:08:00](#)
انتقال المنهي اللي هو الانسان حتى لو لم يخرج الى ظاهر البدن. الثالث من موجبات الغسل الجماع. والرابع اسلام الكافر فمن اسلم وجب عليه الغسل والسادس او الخامس الموت فمن مات وجب تغسيله والسادس هو الحيض والنفاس او انقطاع دم الحيض -

والنفاس. واذا كان السادس هو انقطاع دم الحيض والنفاس فلا بد من الكلام عن حقيقة الحيض والنفاس. والدماء التي قد تشبه بهما

يعني بالحيض والنفاس فنقول الدماء عندنا حيض ونفاس ودم فساد واستحاضة اما الحيض فله احكام تختص به - 00:08:40 ما هو السن الذي تحيض به المرأة؟ نقول اقل سن تحيض فيه المرأة تمام تسع سنين. فلو جاء الدم لفتاة عمرها خمس سنوات سبع سنوات ثمان سنوات فهذا ليس بحيض يحكم عليه بانه دم فساد. الثاني اكثر سن نقول تمام الخمسين. فاذا اكملت - 00:09:00 خمسين سنة وجاءها الدم بعد الخمسين فالمذهب انه ليس بحيض وانما هو دم فساد. مدة الحيض اقل ما يحكم عليه بانه حيض صحيح هو يوم وليلة. فلو جاء للمرأة الدم ساعة ونص وانقطع ولم يرجع. هل نقول هذه حيض - 00:09:20 ليس حيضا اقل الحيض ايش؟ يوم وليلة وهذا له احكام ترى ما هي بس الصلاة. حتى مثلا في العدة يعني لو جاها ساعة ونص وراح الدم طيب العدة المطلقة ثلاثة قرون القراء هو الحيضة هل نحكم على هذه الساعة ونص انها خلاص قضت قراءا من - 00:09:40 الثلاثة لا لان هذا ليس حيضا صحيح. واضح؟ اذا اقله يوم وليلة. اكثره خمسة عشر يوما. فلو فرضنا ان المرأة جاءها الدم عشرين يوم متصل نقول هذا ليس بحيض الزائد عن خمسة عشر يوما هذا ليس بحي طيب غالب الحفظ ستة او سبعة ايام - 00:10:00 والغالب هذا سترجع اليه المرأة عند الاشكال كما سيأتي معنا في الاستحاضة. يعني غالب الحيض ما فائدته؟ نقول فائدته الرجوع اليه عند الاشكال. اذا انعدمت العادة وانعدم التمييز كما سيأتي بعد قليل. من احكام الحيض اولا سقوط الصلاة عنها فلا تصلي. ولا تقضي. الثاني سقوط اداء - 00:10:20 الصوم ولا نقول سقوط الصوم لان الصوم يجب على الحائض ان تقضيه صح ولا لا؟ الثالث ثبوت البلوغ فمن حاوت ثبت بلوغها. الرابع تحريم - 00:10:40